

الملتقى الوطني الموسوم ب :
تطبيقات القانون الدولي الإنساني الثورة الجزائرية أنموذجا دراسة قانونية
عنوان المداخلة:
جرائم الإبادة الجماعية أنموذجا جرائم 8ماي 1945 المستدمر الفرنسي في الجزائر
المشرف: الأستاذ الدكتور حاج أمحمد قاسم.
الاسم: عبد القادر.
اللقب: حلابي.
التخصص شريعة وقانون.
الكلية: كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية.
الدرجة العلمية: أستاذ مؤقت وطالب دكتورا سنة ثالثة.
الجامعة: جامعة غرداية.

ملخص المداخلة:

جرائم الإبادة الجماعية تعتبر من أبشع الجرائم التي تعرفها الإنسانية، وتتطرق في هذه الدراسة بالتعريف لجريمة الإبادة الجماعية ووصفها بالطابع الدولي، فهي تهدف إلى فناء جنس بشري بالذات، وتتم بكل الطرق والأساليب الوحشية، وأصبح اليوم يستخدم فيها أسلحة الدمار الشامل. وسوف نتعرض إلى دراسة أركان هذه الجريمة الركن المادي والمعنوي والشرعي، ونقوم بإبراز طابعها الدولي، وكنموذج لهذه الدراسة نتكلم عن جرائم الإبادة الجماعية المستدمر الفرنسي للجزائريين ونخص مجازر 8 ماي 1945 بالدراسة.

الكلمات المفتاحية:

الإبادة، الجريمة، مجازر 8ماي 1945

Summary of the intervention:

Genocide is one of the most heinous crimes known to humanity. In this study, we refer to the definition of the crime of genocide as an international character. It is aimed at eradicating human race itself. It is carried out in all brutal ways and methods. Today, weapons of mass destruction are used.

We will examine the pillars of this crime, the material, moral and legitimate, and highlight its international character. As a model for this study, we speak of the French genocide of the Algerians and the massacres of May 8, 1945.

key words:

Genocide, Crime, Massacre, May 8, 1945

مقدمة:

الإبادة تعني الفناء والدمار، وجريمة الإبادة الجماعية تعني القضاء والفناء لجنس بشري معين، وجريمة الإبادة الجماعية لها جذور تاريخية ونجد أن القبائل كانت تقوم بغارات على بعضها البعض، وتسعى لإبادة بعضها البعض من أجل الأموال والثروات، وأول ظهور لمصطلح الإبادة الجماعية كانت من طرف الفقيه ليبيكن في دراسة أعدها سنة 1944م¹ فقد ارتكب النازيون جرائم فضيعة ضد الإنسانية، فيقول الفقيه ليبيكن أن مصطلح génocide يصف به جريمة الإبادة الجماعية يتكون من لفظين هما génos ويقصد بها الجنس البشري أما cide يقصد بها القتل² فجريمة الإبادة الجماعية كانت تشغل المجتمع الدولي خلال سنة 1944، وفرنسا بلد الحريات والحقوق كما تزعم، لمدا ترتكب ضد شعب اعزل يطلب الحرية والاستقلال وهذا نظرا للوعود التي كانت وعدته بها، يقابل بالقتل مثل قتل الذباب، فهل مجازر المستعمر الفرنسي ضد الجزائريين في 8 ماي 1945 تعد من جرائم الإبادة الجماعية؟ لمعالجة هذا نتطرق إلى تعريف جريمة الإبادة الجماعية، ونتعرض إلى الصفة الدولية لهذه الجريمة، تم نسقط هذا على مجازر 8 ماي 1945 المبحث الأول: مفهوم جريمة الإبادة الجماعية. المبحث الثاني: جرائم 8 ماي 1945 ضد الشعب الجزائري.

¹ الدكتور خالد السيد، جريمة الإبادة الجماعية، مركز الإعلام الأمني، ص2.

² محمد عبد المنعم عبد الغني، الجرائم الدولية دراسة في القانون الدولي الجنائي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، س2007، ص594.

المبحث الأول: مفهوم جريمة الإبادة الجماعية.

الإبادة يقصد بها الفناء، فإبادة الشيء يقصد بها فنائه ومحيه من الوجود، ويصبح لا أثر له وكأنه لم يوجد أصلا على سطح الأرض، وتقع هذه الجريمة من طرف البشر في حق البشر، وهذا يعبر على وحشية الجنس البشري، فلا نجد هذه الجريمة في أصناف متشابهه عند الحيوان، فهل انقلب الإنسان حيوان.

المطلب الأول: جانب تاريخي لجريمة الإبادة الجماعية.

يقصد بجريمة الإبادة الجماعية تدمير جماعة قومية بصفة عامة، وهنا لا يقصد بالتدمير للجماعة القتل الفوري والآني، فيمكن أن يكون التدمير عن طريق منع الجماعة من التكاثر، ويكون ذلك عن طريق تنفيذ ل خطة محكمة، بزرع مرض من الأمراض المستعصية فيهم أو جرثومة، أو قتل كل ذكر يولد، أو الادلال لهم وتعديبهم، والجز بهم في السجون إلى أن يتشتت شملهم، وتكون الإبادة الجماعية ضد الجماعة القومية كوحدة سياسية وككيان، يطبق ذلك على الأفراد في صفتهم الشخصية.

جريمة الإبادة الجماعية، لها جذور تاريخية، فكانت تتحقق في صورة هجمات القبائل على بعضها البعض ويصل ذلك إلى فناء القبائل، ومن بين صور جريمة الإبادة الجماعية، نجد مذابح الاسكيثيين على ايدي السميرين، مذابح الإمبراطورية الرومانية-قرطاج-، وأورشليم -القدس الشريف-، وكذلك مذابح جنكيز خان وأبنائه،³ وكذلك الجرائم المرتكبة في كندا، اليابان، ورندا، والبسنه، وبورما وفلسطين-مجازر صبرا وشتيلا، ومجازر الاستعمار الفرنسي في الجزائر

المطلب الثاني: أركان جريمة الإبادة الجماعية:

أولا: الركن الشرعي:

بالرجوع إلى نص المادة 02 من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقب عليها، نجدها تنص على مايلي "تعنى الإبادة الجماعية أي من الأفعال التالية المرتكبة قصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه

- 1 قتل أعضاء من الجماعة.
- 2 إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة.
- 3 إخضاع الجماعة عمدا لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كليا أو جزئيا.
- 4 فرض تدابير تستهدف الحول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة.
- 5 نقل الأطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

ثانيا: الركن المادي لجريمة الإبادة الجماعية.

لتحقيق جريمة الإبادة الجماعية، يكفي تحقيق عنصر واحد فقط من العناصر التي جاءت في نص المادة 2 من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقب عليها.

1 قتل أعضاء من الجماعة:

³ ا د زياد ربيع، مجلة دراسات دولية، العدد التاسع والخمسون، ص106.

يقصد بقتل أعضاء الجماعة، أي إلحاق الموت بأفراد معينة من الجماعة، وفي نظرنا القتل يكون للأفراد المؤثرون في الجماعة، أي سادتهم أو حكامهم، وهنا تكون الإبادة جزئية لكنها تستوي مع الإبادة الكلية، و فعل القتل يكون بصفة إيجابية أو سلبية⁴

2 إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة:

يتحقق إلحاق أذى جسدي يسبب الإبادة الجماعية إذا كان الفعل بدرجة من الخطورة والجسامة، ويكون واقع على أجسام الأفراد يؤدي إلى إبادتهم، ويمكن أن يكون هذا الأذى روحي بأن تجبر الجماعة على ترك مبادئها واعتقاداتها وحبها لوطنها.

3 إخضاع الجماعة عمدا لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

الظروف المعيشية التي تؤدي إلى تدمير الجماعة، هي كل الظروف للإنسانية والتي لا يمكن أن يتحملها الفرد، فيتحقق بها هلاكه، أو من قسوتها ينتحر الفرد من تلقاء نفسه، وقد تكون ظروف مناخية صعبة فتترك الجماعة في العراء من دون مأوى، فتكثر فيه الأمراض المستعصية فتهلك الجماعة.

4 فرض تدابير تستهدف الحول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة.

تحدث الحيلولة من إنجاب أفراد الجماعة للأطفال، بجهلها تتناول عقاقير يسبب عقم نسائهم، أو تؤدي إلى إجهاض النساء حتى في حالة الحمل، أو إنجاب أطفال مشوهين، أو إحصاء رجالهم

5 نقل الأطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

الأطفال في الجماعة يعبرون عن استمرار الجماعة وامتدادها المستقبلي، ونقلهم إلى جماعة أخرى أي تربيتهم على معتقدات تخالف تماما معتقدات الجماعة الأم، وترسيخ في عقولهم كراهية المنهج المتبع من طرف الجماعة الأم.

الركن المعنوي لجريمة الإبادة الجماعية:

الركن المعنوي لأي جريمة يتحقق بتوفر القصد الجنائي، فمن يقوم بهذه الجريمة يكون يعلم علم اليقين أن العمل الذي يقوم به يحقق القضاء على الجماعة نهائياً، ومع هذا يواصل جرمه وعمله من أجل القضاء على الجماعة، ولا يكفي في هذه الجريمة توفر عنصر القصد الجنائي - العلم والإرادة-، وإنما يجب أن يكون مدفوعاً بغرض محدد وتحركه أسباب معينة ترتبط بعوامل دينية أو عنصرية أو⁵ جنسية.

الركن الدولي لجريمة الإبادة الجماعية:

هذه الجريمة ونظر لجسامتها، واستمرارها لفترة زمنية حتى تتحقق، لا تكون من طرف فرد واحد أو مجموعة تتكون من أفراد، إنما تكون من طرف دولة أو نظام كامل ضد أفراد دولة أخرى، فهي ترتكب من طرف الحكام أو سادة القوم، أي من طرف سلطة حاكمة، وهدفها مصلحة الدولة وبهذا يتحقق الركن الدولي لجريمة الإبادة الجماعية.

المبحث الثاني: جرائم 8ماي 1945 ضد الشعب الجزائري.

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، ومشاركة الشعب الجزائري فيها ونصرة فرنسا عن النازية، الشعب الجزائري ينتظر وعود فرنسا الاستعمارية، فخرج يطلب تحقيق وعد فرنسا له، وفي 8 ماي 1945 خرج الشعب الجزائري يحتفل بهزيمة دول المحور، فظهرت لغة الإستعمار وهي القتل والتكبير والدم.

4 عبد القادر البقيرات، العدالة الجنائية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، س 2005.

5 اد زياد ربيع، مجلة دراسات دولية، العدد التاسع والخمسون، ص106.

وقعت مجازر رهيبة في ذلك اليوم فقد سقط 45 ألف شهيد، حسب الإذاعة الجزائرية، وكانت الكارثة خاصة في سطيف وقالمة.

وأمام رغبة وإلحاح الشعب الجزائري في الانفصال عن فرنسا ظهرت النوايا الحقيقية للمحتل الغاصب إذ توج الوعد الزائف بخيبة أمل ومجازر رهيبة تفنن فيها المستعمر في التنكيل بالجزائريين وشن حملة إبادة راح ضحيتها ما يناهز 45 ألف شهيد، لكن هذه الإبادة كانت بداية مسيرة الطريق إلى ثورة نوفمبر/تشرين الثاني 1954، بحسب الإذاعة الجزائرية، وهو ما يعرف بالشمال القسنطيني.

المطلب الأول: حصيلة القتلى

الجيش الفرنسي ظهر على حقيقته، والاستعمار من خلال حكامه كذلك، فتحالف الجميع من جيش وشرطة ومستوطنين، ضد شعب أعزل شجاع، خرج من أجل وعود فرنسا بالاستقلال، خرج الجزائريون بمئات الآلاف، فقابلهم الجيش الفرنسي بالرشاشات، فكان كل شئ مباح ضد الجزائريين، فقتل الرصاص نهم ما قتل، ومن لم يمت بالرصاص القي به من المروحيات في الأودية والشعاب والغابات.

التقارير اختلفت في إحصاء عدد القتلى، ذكر وزير الخارجية الفرنسي أن عدد الجزائريين المشاركين في المظاهرات هم 50 ألف، فقتل 88 فرنسيا وجرح 150.

أما التقارير الجزائرية فتحدد بين 45 ألف إلى 100 ألف قتيل وجريح، أما الإحصائيات الأجنبية في تتراوح بين 50 ألف إلى 70 ألف، مضاف لها 200 ألف بين مختل عقلياً، رغم ذلك لم تعترف فرنسا بهذه الجريمة،

وقد كان السفير الفرنسي السابق في الجزائر برنار باجولي أحد سياسيين فرنسيين قلائل اعترفوا بهذه "المجازر الرهيبة" في 2008، ودعا فرنسا لعدم إنكار ماضيها في الجزائر، خاصة وأنها جاءت في أسوأ لحظة بالنسبة لفرنسا في نهاية الحرب العالمية الثانية.⁶ وبدورنا نتساءل القتل والبشاعة في القتل، والكم الهائل من القتلى في يوم واحد بمختلف أطياف الشعب الجزائري، شباب، نساء، كهول، أطفال، شيوخ ألا يدل ذلك على نية الحاكم الفرنسي القضاء على الشعب الجزائري برمته، فالقصد الجنائي متوفر في هذه الجريمة، وهي ترتكب من طرف دولة ضد شعب دولة فالطابع الدولي أو الركن الدولي متوفر كذلك.

المطلب الثاني: آثار الجريمة

تحدث المؤرخ الجزائري محمد حربي عن مقابر جماعية حفرت لدفن الضحايا، وعن أفران الجير التي أحرقت فيها الجثث لطمس آثار الجريمة، ويقول المؤرخ الفرنسي بنجامين ستورا -وهو من أبرز المختصين الفرنسيين في تاريخ الجزائر- إن "ما أصاب سطيف يشبه كثيراً جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية حتى لو أن هذا المفهوم ظهر إلى النور في وقت لاحق.

لم تعترف فرنسا أبداً بمجازر 8 ماي 1945، وقد كان السفير الفرنسي السابق في الجزائر برنار باجولي أحد سياسيين فرنسيين قلائل اعترفوا بهذه "المجازر الرهيبة" في 2008، ودعا فرنسا لعدم إنكار ماضيها في الجزائر، خاصة وأنها جاءت في أسوأ لحظة بالنسبة لفرنسا في نهاية الحرب العالمية الثانية.

كان على رأس الموكب فتيان الكشافة الإسلامية الجزائرية لفوج الحياة وسرعان ما ظهرت بعض الأعلام الجزائرية محل أعلام الحلفاء التي تم رفعها في بداية المسيرة؛ * بوزيد سعال * أول ضحايا المظاهرات في هذا اليوم، بعد أن تم إطلاق الرصاص عليه من قبل الشرطة الفرنسية التي كانت تحت تعليمات وقف هذه المظاهرات بشتى الطرق، على رأسها محافظ الشرطة "لوسيان أوليفيري"، مات بوزيد والعلم الوطني في يده، ابن 22 سنة المولود بدوار زايري، من أجل إخضاع الجزائريين للحكم الفرنسي للأبد، بل وصلت الوحشية لبقر بطون 14 امرأة في ليلة واحدة،

فرنسا قامت بهذه الجريمة التي تعد الأبرع في تاريخ الإنسانية، دون أن تفكر أن هذه الإبادة التي تقوم بها في حق الجزائريين ستكون هي الشرارة التي تشعل الثورة التحريرية الكبرى بعد تسع سنوات وتحديداً في 1 نوفمبر 1954، 45000 جزائري شهداء الجزائر في هذه الإبادة الجماعية، لكن الرقم الحقيقي لا شك أضعاف ذلك، خاصة أن فرنسا الهمجية تسترت على جريمتها، فالحزب الشيوعي الفرنسي قال أن العدد 35 ألف ضحية، فيما قدرها القنصل الأمريكي بالجزائر سنة 1946 بنحو عشرين ألف ضحية، وتذكر إحصائيات 1953 نحو ثلاثين ألف ضحية، لكن دون ذكر المصدر الذي أخذ منها، ونفس الأمر بالنسبة للاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري الذي تحدث عن سقوط ما يقارب 20 ألف ضحية وربما أكثر، فيما يذكر حزب أنصار الحريات الديمقراطية لمصالي الحاج 45 ألف شهيد، وهو الرقم الذي ما زال يتردد إلى يومنا هذا، أما جريدة "البصائر" لسان حال جمعية العلماء المسلمين فقد قدرت عدد القتلى بـ85 ألف⁷.

الخاتمة:

جريمة الإبادة الجماعية ليست وليدة الساعة، بل لها جذور تاريخية، وتكون هذه الجريمة مدبرة من طرف السلطة الحاكمة، وينفذ هذه الجريمة جنود السلطة، ونجدها تقع من طرف البشر ضد نفس الجنس البشري، ودوافعها عرقية أو دينية، أو من أجل السلطة والمال، والشعب الجزائري لم يسلم منها، فقد أوقع المستعمر الفرنسي أبشع أنواع الإجرام الجماعي ضد الشعب الجزائري، سراء بعمل ايجابي وهو ما تطرقنا له من خلال مجازر 8 ماي 1945، وما يسمى اليربوع الأزرق وهو التفجير النووي في رقان فقد قضى على الأخضر واليابس، وما زالت أثره إلى اليوم، فهذه بشاعة فرنسا أو بشاعة الإنسان في مواجهة الإنسان، فلم نسمع بحيوان يفني حيوان من نفس نوعه، فالأسد على يقتل الأسد والذئب لا يقتل الذئب فهل أصبح الإنسان حيوان في عصر الحريات والديمقراطية وحقوق الإنسان ومجلس الأمن وغيره.